

555 - حكم الزكاة في المال الذي بلغ النصاب وحال عليه الحال -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه السؤال ايضا يقول بالنسبة لزكاة المال اذا توفر معي بعض مصاريفي ومصاريف الاولاد خمسة الاف ريال لمدة سنة فهل علي زكاة آ
علما بانني مقيم في الاحسان العمل؟ نعم اذا توفر لديك ما يبلغ النصاب وحال عليه الحال - 00:00:00
وادي بعثها للزكاة والخمسة الاف لا شك انها نصاب بل انقض ذلك ان تخرج زكاتها اذا نعم وهي رب العسر. نعم - 00:00:20